



دور الاعتذارات في عمليات المصالحة الوطنية: إضفاء مزيد من المصداقية على المؤسسات الجديرة بالثقة¹

بابلو دي جريف

يعد هذا البحث بمثابة محاولة لاستجلاء مفهومي المصالحة والاعتذار، وتبيان العلاقة القائمة بينهما؛ ولا أعتزم الاقتصار على "ادعاءات طموحة" أو عبارات وصفية أو تنبؤية؛ بل المهم، أولاً وقبل كل شيء، أن نحاول تقديم شروح توضح الأسباب التي تدفعنا للاعتقاد بأن سلوك مسلك معين من شأنه أن يؤدي إلى نتائج معينة¹.

فهناك مثلاً كثيرون ممن يدافعون عن الاعتذارات (مصحوبة بإجراءات أخرى، وفقاً لما تذهب إليه معظم الآراء الجديرة بالتصديق) باعتبارها وسيلة لتحقيق هدف المصالحة؛ ولست أرى وجهاً للاعتراض على ذلك باعتباره هدفاً منشوداً؛ ولكن من المفيد استكناه الأسباب الكامنة وراء مثل هذا التوقع. ومن ثم فإن هذا البحث يرمي إلى تقديم حجة بشأن الدور الذي يمكن أن تسهم به الاعتذارات في إجراءات المصالحة الوطنية التي تتجاوز حد الطموح مع احتفاظها بجانب معياري.

ولا تزال كلمة "المصالحة" تحتل مكاناً بارزاً سواء في الدراسات والأبحاث المنشورة أم في الممارسة الفعلية للعدالة الانتقالية، على الرغم من غياب إجماع في الرأي على مدلول هذا المصطلح أو ما يقتضيه تحقيق مضمونه. وفي الجزء الأول من هذا البحث، أتناول بعض الضوابط الواجب مراعاتها عند تحديد مفهوم مقبول للمصالحة يمكن تبريره والدفاع عنه؛ أما الجزء الثاني، فأعرض فيه وصفاً لثلاثة مفاهيم اختزالية للمصالحة، آخرها ينظر إلى المصالحة على أنها تحقيق غلالة رقيقة من الثقة الوطنية. وبعد ذلك، أتطرق لدور الاعتذارات وما يمكن أن تقدمه من مساهمة في عمليات المصالحة. أما في الجزء الثالث، فسوف أسوق الحجج المؤيدة لمفهوم للاعتذارات يؤكد بالأساس المعايير القائمة في المجتمع. وأخيراً، في الجزء الرابع، سوف أدلل على أن هذا التأكيد للمعايير اللازم لإعادة بناء الثقة الوطنية في أعقاب العنف يستدعي أفعالاً ملموسة تذهب إلى حد أبعد من الاعتذارات، وبذلك أوضح حدود الاعتذارات، ومن ثم ضرورة اتخاذ تدابير أخرى للعدالة الانتقالية مكملة لها. ولكن لما كان بالإمكان أن تصبح مؤسسات ما بعد الحكم الاستبدادي "جديرة بالثقة"، دون أن "تحظى بثقة" المواطنين في الواقع الفعلي، فإنني أذهب إلى أن قبول المسؤولية والتعبير عن الأسف، باعتبارهما من السمات المميزة للاعتذار، ربما يكونان هما ما يحتاج إليه بعض المواطنين لتغيير مواقفهم على نحو يسمح لهم بمنح ثقتهم لمن بات يستحقها من الأفراد والمؤسسات².

1. القيود

أستهل هذا البحث بشرح بعض القيود التي لا بد لأي مفهوم سائغ للمصالحة من الالتزام بها، وإلا فلن يكون بالإمكان تبريره.

¹ العنوان الأصلي لهذه الدراسة: The Role of Apologies in National Reconciliation Processes: On Making Trustworthy Institutions Trusted

أولاً – إن المجال الرئيسي لتطبيق مفهوم المصالحة الذي نعرضه هنا لن يكون شخصياً، بل وطنياً أو سياسياً.³

ثانياً – لست أرى أي جدوى فيما يوصف بالمصالحة "الرخيصة" أو "الزائفة"⁴ – أي محاولات اتخاذ المصالحة إما بديلاً للعدالة أو وسيلة لتحقيق ما يقرب منها إلى أقصى حد ممكن.

ثالثاً – لا مناص من التسليم بأن تحقيق المصالحة سوف يقتضي ما يقتضيه من الجهود والنفقات والاستثمارات، غير أنني أعتزض على أي تصور لهذا المصطلح ينطوي على تباين هائل ومجحف في توزيع تلك الأعباء، ولا سيما أي إحالة أخرى للمسؤولية من الجناة إلى المجني عليهم!

رابعاً – لست أؤيد أي مفهوم للمصالحة يغالي في التركيز على طي صفحة الماضي؛ فحتى لو وجدت (وهذا أمر لم يحدث بعد في أي مكان من العالم) دعاوى قضائية ناجحة وواقفية، ومصارحة كاملة، وتعويضات سخية، وإصلاحات هيكلية بعيدة الغور، فلن يفضي هذا إلى طي صفحة الماضي بالكامل، والتغاضي عن كل ما سلف؛ بل من المستحيل العودة إلى الوضع الذي كان قائماً من قبل، بالمعنى الدقيق للكلمة. ومن ثم فإن أي مفهوم للمصالحة يؤكد على معنى الحسم النهائي وإسدال الستار على الماضي برمته⁵، أو يفترض اتفاقاً شاملاً للانسجام والتوافق الاجتماعي، سوف يكون مستعصياً على التحقيق، فضلاً عن تعذر تبريره والدفاع عنه.

خامساً – إنني أرى أن مفاهيم المصالحة التي تختزل هذه الظاهرة حتى تحصرها في حالة نفسية، أي فيما يشبه "المنحى العقلي"، هي مفاهيم غير مقبولة؛⁶ وتزداد المشكلة تعقيداً على تعقيد عندما تكتسي هذه المفاهيم صفات خارقة للعادة وفقاً لما يراه معظم البشر؛ ولئن كان بعضنا لا يجد غضاضة في قبول شيء من المثالية، فإن مفاهيم المصالحة التي لا تقتضي فضيلة تشذ عن المألوف حتى ترقى بالإنسان إلى مصاف القديسين والأولياء، سوف تكون أدعى إلى القبول.⁷

سادساً – بالرغم من أن الأصول الدينية التي يرتد إليها مفهوم المصالحة لا تجرده من صلاحيته، فمن الأهمية إيجاد مفهوم للمصالحة يمكن صياغته على نحو لا يعتمد كل الاعتماد على طائفة بعينها من المعتقدات الدينية، وذلك لأسباب شتى من بينها العقائد المستقاة من ثقافات متعددة وإمكانية تطبيق هذا المفهوم في مختلف السياقات.

2. ثلاثة مفاهيم للمصالحة

إذا ما أخذنا هذه القيود المتعددة بعين الاعتبار (علماً بأنها لا تشكل قائمة تستقصى كل القيود الممكنة) فهل يبقى بعد ذلك أي مجال لمفهوم للمصالحة؟ نحن نرى أن وجهات النظر التالية معقولة في ظاهرها، وجميعها تبدو اختزالية للوهلة الأولى على أقل تقدير.

(1) المصالحة باعتبارها فكرة قابلة للاختزال

أول وجهة نظر أتناولها تذهب إلى أن المصالحة مفهوم معقد وإن كان قابلاً للاختزال، وأن بعض مكوناته الأساسية تشمل عناصر تنضوي تحت سياسة العدالة الانتقالية، مثل العدالة الجنائية، والمصارحة، والتعويضات والإصلاح المؤسسي؛ وعلى ذلك، فإن المجتمع المتصالح هو المجتمع الذي ينشأ عن تحقيق هذه الأهداف.

ولعلنا واجدون ما يسלט الضوء على هذه الوجهة من النظر إزاء المصالحة إذا عدنا بالذاكرة إلى مقولة أرسطو في السعادة (المصطلح اليوناني 'eudaimonia' أو "خير الإنسان") في الكتاب الرابع من رسالة "الأخلاق إلى نيقوماخوس"؛ فالسعادة عند أرسطو ليست مجرد حالة عاطفية، ولا

هي بهدف عابر زائل لا قيمة له، بل هي بالأحرى "الخير الأعلى"؛ أفضل نوع من الوجود؛ تحقيق للقوى الكامنة في كائنات مثلنا. غير أن أرسطو يؤكد أن السعادة "عرض طارئ"، بمعنى أنها ليست في حد ذاتها هدفاً ينشده المرء، بل تنشأ عن، أو تنرتب على أسلوب معين للحياة.

وهناك مزايا تكمن في تصور المصالحة على نحو مشابه لمفهوم السعادة؛ فأولاً، وخلافاً لما قد يوحي به ظاهر الأمر للوهلة الأولى، فإن ذلك يفضي في حقيقة الأمر إلى مفهوم للمصالحة يصعب استيفاءه. ومثلما هو الحال بالنسبة لمفهوم السعادة عند أرسطو، وما يقتضيه من أن يعيش المرء حياته بأساليب معينة، يجوز لنا أن نقول إن المصالحة لا يمكن تحقيقها بدون استيفاء شروطها الأولية. ولعل ذلك سوف يستتبع، على أقل تقدير (قديراً من النجاح، باعتبار أن الجهود وحدها غير كافية في) معاقبة الجناة، والمصارحة، وتعويض الضحايا، وإصلاح المؤسسات. ومن المؤكد أن هذا المفهوم أشد صرامة من الكثير مما يتردد على أقلام الكتاب وألسنة المتحدثين من العبارات الطنانة عن المصالحة. وحيث أننا في غنى عن القول بأن عناصر العدالة الانتقالية المذكورة آنفاً تشكل تعريفاً كاملاً للعدالة، وبقدر ما أن هذا الأسلوب من التفكير يجعل مفهوم المصالحة معتمداً على العدالة، وأن "العدالة" يمكن أن تفرض مزيداً من الشروط، مثل تحقيق قدر يسير من الإنصاف في التوزيع، فبمقدورنا حتى أن نجعل مفهوم المصالحة أكثر صرامة، مع الاحتفاظ في الوقت ذاته بقدر من التحفظ (يمكن تبريره) بشأن هذا المصطلح.

ولا ينبغي الاستهانة بالمفهوم الصارم للمصالحة؛ فهو ينطوي على المغزى الكامن وراء كل قيد من القيود المشار إليها في القسم الأول من هذا البحث. زد على ذلك أن النظر إلى المصالحة على أنها مفهوم قابل للاختزال يشمل أيضاً ما يبدو وكأنه صعوبة حقيقية يحجم عن قبولها، فيما يبدو، جانب كبير من الأبحاث والمؤلفات المنشورة عن المصالحة؛ فقلما يستطيع المرء أن يفعل شيئاً لتعزيز المصالحة على نحو مباشر، أي بمعزل عن الأهداف المرتبطة بالعدالة، خاصة إذا ما أخذت القيود قيد البحث مأخذ الجد. وبالإمكان تخفيف بعض هذه القيود في إطار سياقات دينية متجانسة من نوع ما – مثل تلك التي يؤمن فيها الكثيرون إيماناً عميقاً بالمعتقدات المسيحية – الأمر الذي يفسح المجال أمام الدعوة للمصالحة لذاتها على نحو مباشر، كأن يتأتى ذلك مثلاً عن طريق دعم ميول سائدة تؤيد العفو غير المشروط⁸. ولكننا نجد في معظم السياقات أن "سياسة المصالحة"، أياً كان مدلولها، لن تستوجب فحسب طائفة من "سياسات العدالة" في نهاية المطاف، بل يمكن اختزالها فيها إلى حد بعيد.

ومن الواضح أنه من المحال التفكير في أي قضية على نحو لا يفترن ببعض التكاليف؛ ولعل هذا المفهوم للمصالحة، وإن كان يتسم بقدر لا بأس به من التحفظ، موغل في الاختزال، ومن ثم فإنه يشل الحركة من ناحية ما؛ ويجوز لنا أن نقول إن فهم الموضوع على هذا النحو لا يشجع المرء بالقدر الكافي على الاستكشاف المبدع لإمكانات تعزيز المصالحة على مستويين مختلفين: أولاً، على المستوى الفردي، تنشأ عن هذا المنظور صعوبتان، إحدهما تكتسي أهمية خاصة. فهذا المنحى من التفكير في مفهوم المصالحة، إذ يركز على الشروط الموضوعية، فإنه يغفل بعده الذاتي؛ ونتيجة لهذا الإغفال، يمكن القول بأن هذا الاختزال المفرط لمفهوم المصالحة يجعله قاصراً عن استيعاب المدى الهائل للمدلول الأكثر ثراءً لذلك المفهوم الذي يصفه تشارلز فيلا فيسنسيو على النحو التالي: "إن مفهوم المصالحة يحمل في طياته ما قد يوصف بأنه توقان فطري، إن لم يكن أولياً، للكمال... ويوحي بأن الجنس البشري ناقص بقدر ما يكون هناك تنافر بين الأفراد والمجموعات⁹. وليس القصور المقصود هناك وصفاً فحسب، بل أيضاً معيارياً؛ وفهم المصالحة على هذا النحو لا يشكل أي أساس للدعوة إلى اتخاذ موقف ربما يجد الكثيرون مسوغاً للاعتقاد بأنه جدير بالثناء إلى حد بعيد.

ثانياً، قد يذهب البعض إلى أن فهم المصالحة على هذا النحو هو الآخر لا يبعث على الاهتمام من المنظور السياسي أو من منظور وضع السياسات، وإلى أنه، على النقيض من إحدى المقدمات الأساسية التي يستند إليها هذا المفهوم، فإن هناك سياسات مستقلة عن إجراءات العدالة يمكن انتهاجها صراحةً ابتغاء تحقيق المصالحة، وفي مقدمتها الاعتذارات الرسمية، وسوف أعود إليها لأتناولها بشيء من الاستفاضة فيما يلي. والفشل هنا أيضاً ليس وصفاً فحسب، بل هو في هذه الحالة عملي - إذ يغفل سبل الإجراءات الفعلية - ولعله أيضاً فكري، إذ إن هذه الواجهة من النظر ربما تنطوي على مفهوم للعدالة يجمع بين كونها شرطاً لازماً وكافياً للمصالحة. ومن الجائز أن تكون العدالة بحق شرطاً لازماً للمصالحة، ولكن تحقيق المصالحة يستوجب بعض الخطوات الإضافية، غير أن هذه الواجهة من النظر لا تذكر شيئاً عن هذه الخطوات.

وقد يذهب البعض إلى أن هذه الصعوبات المرتبطة بمفهوم اختزالي هي من العسر والشدة بحيث تجعل من المحبذ البحث عن طرق أخرى لفهم المصالحة.

(2) المصالحة من منظور التعايش

إذا ما حصرنا أنفسنا في نطاق المفاهيم الاختزالية للمصالحة، فمقدورنا أن نفكر في المصالحة من منظور الشروط اللازمة للتعايش، جازمين بأن هذه الشروط قد تتجاوز الحد الأدنى من مقتضيات العدالة، إذ تستوجب شيئاً من الأفراد، ألا وهو الاستعداد والقدرة على تبني موقف معين إزاء حياتهم الجماعية.

وقد ورد تعريف أولي لمفهوم المصالحة في وثيقة واسعة التداول عن المصالحة، أصدرها "المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية"، المعروف اختصاراً باسم "إنترناشيونال أيديا"، تحت عنوان "المصالحة في أعقاب الصراع العنيف - دليل موجز"؛ ويقول التعريف:

" تعني المصالحة في أبسط صورها إيجاد سبيل للعيش جنباً إلى جنب مع الأعداء السابقين - ليس بالضرورة محبتهم، أو العفو عنهم، أو نسيان الماضي بأي حال من الأحوال، وإنما التعايش معهم، وتحقيق الدرجة اللازمة من التعاون لتقاسم مجتمعنا معهم، كيما ننعم معاً بحياة أفضل من حياتنا منفصلين".¹⁰

وغني عن القول أن الأمر هنا يعتمد إلى حد كبير على تعريف شروط التعايش؛ وإنصافاً لمؤلفي الدليل، يجدر بنا أن نشير إلى أنهم لا يرضون بالنزر اليسير، بل يسوق الحجة على أن "المصالحة عملية شاملة تضم البحث عن الحقيقة، والعدالة، والعفو، والتعافي، وهكذا"¹¹، وأن التعايش لا يعدو أن يكون مرحلة من ثلاث مراحل للمصالحة. وعلى الرغم من أن هذا التعريف فضفاض إلى حد مفرط في واقع الأمر - فلدي تحفظات على إدراج العفو ضمن عناصر المصالحة - فسوف أركز على أن هذا المنحى لفهم المصالحة يشمل أيضاً تغييراً في موقف الأفراد.¹²

وترد أوصاف متنوعة لهذا الموقف المنشود فيما نشر من مؤلفات حول هذا الموضوع؛ ولعل أكثرها تداولاً هو "البحث عن بدائل للانتقام"¹³. وأرى أن أفضل منظور لوصف المعنى الكامن في لب هذا الموقف الذي يسمى "التعايش" يستند إلى مفهوم الانقطاع؛ فمن هذا المنطلق يتناول جون بورنمان مفهوم المصالحة إذ يقول: "إنني أعرف المصالحة لا من منطلق السلام أو الانسجام الدائم بل بحسبانها مشروعاً للإقلاع عن العنف"¹⁴. أما ما تؤدي المصالحة إلى إيقافه أو انقطاعه فهو أمر شبيه بدوافع قهرية للتكرار تتولد عن الصدمة النفسية، وتخلف لدى المصابين بها إما ميلاً لتكرار مشهد العنف الذي قاسوه - الأمر الذي يفسر شعور كثرة من الضحايا وكأنهم "واقعون في إيسار الماضي" - أو رغبة في إنزال الألم بالجناة - وهو ما يبين السبب الذي يدفع فيلا فيسنسيو، وغيره

من الباحثين، لتناول مفهوم المصالحة من حيث كونه "قطعاً للسلسلة المتصلة بين الكراهية والانتقام"¹⁵.

ولا شك أن انتهاج مثل هذا المنحى الفكري له حسناته؛ فيجاد بديل للانتقام إنجاز لا يستهان به، خاصة في الحالات التي يكون فيها الأذى الواقع على الضحايا بالغ الجسام، ولا يكاد يتيسر أمامهم أي سبيل للانتصاف. والجانب الآخر، ولعله الأهم، هو أن هذه الوجهة من النظر لا تستغنى عن الإجراءات المؤسسية التي ورد وصفها ضمن مضمون المفهوم الاختزالي للمصالحة، بل إنها تضيف إليها عنصراً يذكرنا بأن المصالحة تنطوي دائماً على تغيير في موقف المرء، وتثري ما قد يبدو وكأنه وصف ضئيل لمفهوم معقد.

ولكننا نعود فنقول إن الأخذ بهذه الوجهة من النظر له ثمنه؛ فقد يحتج الناقدون بأنها قد بدأت السير على طريق يُعنى بالموافق السائدة، ولكنها لم تقطع فيه شوطاً كافياً؛ وبقدر ما يتسنى استيفاء شروط "التعايش" في الأحوال التي تكون فيها المواقف السائدة هي "العداوة الكامنة"، يجوز لنا القول بأن شرح مفهوم المصالحة من منظور التعايش لا يتضمن وصفاً وافياً للتحوّل في المواقف الجدير بأن يوصف بـ"المصالحة"¹⁶.

ومن ثم، فقد يكون هناك كذلك من يرون من المعقول البحث عن تصور أكثر ثراءً للمصالحة بحيث يتضمن الشروط المؤسسية المشار إليها في القسم 2(1) أعلاه، في الوقت الذي يؤكد فيه على البعد المتعلق بالتحوّل في المواقف على نحو ما أشرنا إليه في القسم 2(2)، بدون الإخلال بالقيود المشار إليها في القسم 1.

(3) المصالحة والثقة الوطنية

تكثّر الإشارة إلى مفهوم الثقة في المؤلفات والأبحاث المنشورة حول المصالحة، ولعل مرجع ذلك إلى أن هذا المفهوم أخصب من التعايش، ولكنه لا يلزمنا بأي حل حاسم للمحنة النفسية للضحايا.

ولكن لما كانت الإشارات لمفهوم الثقة ترد في الكتابات والأبحاث بدون تفسير في الأغلب والأعم¹⁷، فسوف استهل هذا القسم بكلمات قليلة عن المعنى المقصود لمفهوم الثقة هنا (أ)، ثم أتناول بالتفصيل الأسباب التي تجعل هذا المفهوم مفيداً في المناقشات التي تدور حول المصالحة (ب)؛ ثم أنتقل في القسم التالي إلى شرح الأسباب التي تدفع البعض إلى الاعتقاد بأن الاعتذارات قد يكون لها دور في تحقيق المصالحة إذا ما فهم هذا المصطلح على النحو المشار إليه هنا (3)، إلى جانب الأسباب التي تستوجب استكمال الاعتذارات بإجراءات أخرى للعدالة الانتقالية (4).

(أ) إن إيلاء الثقة لشخص ما يستتبع الاطمئنان إلى قيامه بأفعال معينة أو امتناعه عنها، لكن الثقة تختلف عن إمكانية توقع السلوك أو الاطراد التجريبي (أي اطراد الشواهد التجريبية). وإذا كان الأمر كذلك، فإن نموذج الثقة سوف يتأتى في إطار علاقتنا بالآلات يمكننا الاعتماد عليها؛ لكن إمكانية الاعتماد عليها تختلف عن كونها مناطق للثقة، ويتجلى هذا الفارق في امتناعنا عن القول بأننا "نتق" في شخص ما، نشعر بقدر كبير من اليقين في سلوكه لمجرد أننا نسيطر عليه ونتحكم فيه (كأن يتأتى ذلك مثلاً عن تنفيذ بنود عقد ما)، أو لأننا اتخذنا إجراءً وقائياً أو احترازياً¹⁸ ذلك أن الثقة تنطوي على توقع التزام معياري مشترك؛ فأنا أثق في شخص ما عندما يكون لدي من الأسباب ما يدفعني لتوقع نمط معين من السلوك منه، وتلك الأسباب لا تشمل سلوكه الثابت في الماضي فحسب، بل تشمل عاملاً حاسماً آخر، وهو توقعي بأن يكون من بين الأسباب التي تدفعه للقيام بالفعل المعني التزامه بالمعايير والقيم المشتركة بيننا. وهذا يفسر ما للثقة من مزايا ومخاطر في أن معاً؛ فهي من جهة تغني عن ضرورة المراقبة والتحكم، مما ييسر التعاون إلى حد بعيد، ولكننا نراهن في الوقت

ذاته على أن تكون الأسباب المعيارية وحدها على الأقل كفيلاً بأن تمنع من نوليهم ثقتنا من استغلال هذه الثقة، وما يترتب عليها من غياب أي احتراز من جانبنا، مما يجعلنا عرضة للأذى، الأمر الذي يعني أن الثقة تنطوي دائماً على مخاطرة بأن تخيب آمالنا وتوقعنا.

يمكننا أن ننظر إلى الثقة على أنها علاقة تدريجية، أي تسمح بتفاوت في درجاتها؛ ومدلول الثقة المقصود هنا ليس هو النوع "الكثيف" من الثقة الذي تتسم به العلاقات الوثيقة، بل هو الثقة "الوطنية"، أي ذلك النوع من الميل أو المزاج الذي قد ينشأ بين مواطنين غرباء يجمع بينهم الانتماء لنفس الجماعة "السياسية". صحيح أن بعد المراهنة أبرز وأهم هنا منه في حالة الثقة بين الأقارب أو الأصدقاء الحميمين، لأننا لدينا معلومات أقل بكثير عن دوافع الآخرين ومبررات أفعالهم، لكن المبادئ التي نفترض أننا نشارك الآخرين فيها، ومجال تطبيقها، تكون أعم بكثير.

وفيما يتعلق بالثقة الوطنية، فإننا لدينا من الأسباب ما يدفعنا للاهتمام بالثقة "الأفقية" بين المواطنين، وكذلك الثقة "الرأسية" بين المواطنين ومؤسساتهم؛ فكيف عسانا أن نفهم النوع الثاني إن كان لا يمكن اختزال الثقة إلى مجرد اطراد تجريبي، رغم أنها تنطوي على شيء لا يتحقق إلا بين الأفراد، وهو الوعي بالقيم والمعايير المشتركة؟ كلاوس أوفي يسوق التفسير التالي:

...إن "الثقة في المؤسسات" تعني شيئاً مختلفاً تمام الاختلاف عن "الثقة في جاري"؛ إنها تعني معرفة القيم ونمط الحياة المتجسدة في مؤسسة ما، والتسليم بصحتها، ثم اشتقاق افتراض من هذا التسليم مؤداه أن تلك الفكرة تبدو معقولة بالقدر الكافي لعدد كافٍ من الناس بحيث تحفزهم على التأييد الفعلي المستمر للمؤسسة، والالتزام بقواعدها. والمؤسسات الناجحة تولد نوعاً من التلقين الراجع السلبي: فهي تبدو صائبة للأطراف الفاعلة، فتؤيدها تلك الأطراف، وتلتزم بما تنص عليه أوامرها"¹⁹.

ومن ثم فإن الثقة في مؤسسة ما هي إدراك أن المشاركين فيها متوافقون على قواعدها التأسيسية وقيمها ومعاييرها مشتركة، ومقرون بوجود التزامهم بها.²⁰

(ب) كيف يعيننا مفهوم الثقة على فهم المصالحة؟ قبل تقييم الحسنات والسيئات، يجدر بنا إضافة مزيد من التفاصيل كي تتضح الصورة:

إن المصالحة في حدها الأدنى هي حالة يستطيع فيها المواطنون أن يثقوا في بعضهم البعض باعتبارهم مواطنين مرة أخرى (أو من جديد)؛ وهذا يعني أنهم ملتزمون التزاماً كافياً بالمعايير والقيم التي تحفز مؤسساتهم الحاكمة، وواثقون ثقة كافية في أن من يديرون تلك المؤسسات يفعلون ذلك أيضاً بناءً على تلك المعايير والقيم، ومطمنون اطمئناناً كافياً إلى التزام أبناء وطنهم بالامتثال لهذه المعايير والقيم الأساسية.

فما هي إذن عيوب التفكير في المصالحة على هذا النحو؟

أولاً – هذه الوجهة من النظر توضح أن المصالحة تشتمل على الحالة النفسية، ولكنها لا تقتصر عليها. وهي تقوم على أساس الافتراض بأن المؤسسات والأفراد على السواء يمكن أن يصبوا "أهلاً للثقة"، وليس هذا أمراً يمنح لهم وحسب، بل يكتسبونه عن استحقاق. ومن ثم يجوز لنا أن نؤكد على الطابع الإلزامي للشروط اللازمة للأهلية بالثقة (ومن ثم المصالحة). والسؤال الذي يثور هنا هو: ماذا عسانا أن نفعل لكي نجعل المؤسسات أهلاً للثقة في أعقاب العنف؟ كما سأوضح فيما يلي (القسم الرابع)، ليس من الشطط الاعتقاد بأن هذا المسعى سوف يكون أشد عسراً في غياب (بعض) المساءلة الجنائية، و(كثير من) المصارحة، و(أكبر قدر ممكن من) التعويضات، و(جميع

الأشكال المعقولة والضرورية من) الإصلاح المؤسسي. وفي الوقت ذاته، فلما كان هذا التصور يعنى بمواقف الأفراد، فإنه يعالج إحدى المشاكل التي تؤثر على المصالحة باعتبارها فكرة قابلة للاختزال.

ثانياً – إن النظر إلى الثقة باعتبارها علاقة تدريجية يجعل بالإمكان إضفاء طابع تدريجي على مفهوم المصالحة المناظر لها، بحيث تكون هي الأخرى على درجات متباينة من "الكثافة" بين طرفين، أحدهما يكتسى طابعاً رسمياً أو علمانياً أو مؤسسياً للغاية، والآخر ذو طابع شخصي أو ديني أو روحي بدرجة عميقة؛ وهذا المنظور من شأنه أن يعالج مأخذاً على مفهوم المصالحة الذي يركز على فكرة التعايش، باعتباره ضئيلاً للغاية.

ثالثاً – يبدو أن هذا التصور للمصالحة قادر على استيفاء جميع القيود المشار إليها في القسم (1)، والتي لم تتناولها الملاحظات السابقة: ففكرة المصالحة التي تتمحور حول أهلية المؤسسات للثقة لن تكون بمثابة مصالحة "رخيصة" أو "زائفة"، ولا هي من شأنها أن تلقي بأعباء جائرة على الضحايا، ولا هي قائمة على وجوب طي صفحة الماضي؛ بل إننا إذا توخينا الدقة، لقلنا إن هذه الفكرة لا تستوجب العفو، ولو أنها قد تؤدي إليه.

(3) الاعتذارات والمصالحة

يمكن القول إذن بأن شرح مفهوم المصالحة من منظور الثقة الوطنية يساعد على استجلاء فكرة مبهمة طالما كانت مثار جدل وخلاف؛ وسوف أقيم الحجة هنا على أنه يعيننا كذلك على فهم فكرة جذابة بالبداهة – ولو أنها لم تنل حقها من الشرح والتوضيح – وهي أن الاعتذارات جديرة بأن تعزز المصالحة؛ ولكن مفهوم الاعتذار ليس بأكثر وضوحاً من المصالحة، وبالتالي فلست أجد بداً من توضيح ما أقصده من هذا المفهوم؛ ولكي أشرع في هذه المهمة من الناحية الوظيفية أولاً، فلعله من المفيد إعطاء صورة وافية للوضع الذي ترجى معالجته بواسطة الاعتذارات – أي المجتمع "غير المتصالح مع ذاته".²¹ على أن هذه المهمة أصعب مما قد يظن المرء للوهلة الأولى، فمن الجلي أنه لا يوجد ولو مجتمع واحد عولجت فيه جميع دعاوى الإنصاف، وهذه الحقيقة وحدها لا يمكن اتخاذها دليلاً على أن مجتمعاً ما "غير متصالح"؛ وهنا قد يكون لمفهوم "الاستياء" الفلسفي دور مفيد؛ وعلى سبيل التقريب الأولي، يمكن لنا القول بأن المجتمع غير المتصالح هو مجتمع تتسم فيه العلاقات الاجتماعية بالاستياء.

وقد وضعت مارغريت ووكر، في سلسلة من المقالات الرائعة²²، تصوراً لمفهوم الاستياء يستند إلى فكرة الموقف التفاعلي لـ ب. ف. ستروسون²³. ووفقاً لهذا التصور، لا يعد الاستياء مجرد اسم آخر للغضب العام أو غيره من ردود الفعل الوجدانية السلبية، بل هو بالأحرى نوع محدد من الغضب، نوع يرجع المسؤولية عن إحباط/التوقعات المعيارية، أو خطر إحباطها، إلى ما يرجعه إليه من الأسباب؛ وتوضيحاً للعنصرين الرئيسيين في هذا الشرح عن طريق المقارنة، أقول إن رد فعل المرء للمحن، كبيرها وصغيرها، قد يكون هو الغضب، بل حتى الغضب الشديد، والإشفاق على النفس، وهكذا؛ ولكننا إذا توخينا الدقة، فلعلنا لن نصف هذا الشعور بالاستياء، لأن ما يخيب رجائي ويحبط توقعاتي هو أمر يجيء عن طريق المصادفة المحضة، ومن ثم فليس من المعقول هنا عزو المسؤولية عن هذا لأي كان. كذلك فإن رد فعل المرء لإحباط توقعاته القائمة على خيارات مفضلة قد يكون سلبياً للغاية، ولكنه لا يبلغ حد الاستياء، بالمعنى الدقيق للكلمة، إذ ليس هناك ما يوحي بأن من حقي أن تتحقق توقعاتي القائمة على ما أختاره وأفضله. والاستياء، كما يقول ووكر هو "رد فعل لما يتصوره المرء من أخطار تهدد توقعاته القائمة على أساس معايير يفترض أنها مشتركة في الحياة العامة، أو تعد بمثابة سند عادل يرجع إليه فيها".²⁴

وإذن فالمجتمع "غير المتصالح" هو مجتمع تتسم العلاقات السائدة فيه بين المواطنين وبين المواطنين ومؤسساتهم بالاستياء؛ وهو مجتمع يشعر فيه الناس بالغضب بسبب إحباط توقعاتهم القائمة على القيم والمعايير أو بسبب وجود أسباب تنذر بإحباطها. فالتوقعات المتعلقة بالأمن والسلامة البدنية، مثلاً، ليست وليدة نزوات أو أهواء طارئة، ولا هي تتم عن خيارات يفضلها المرء وكفى؛ بل إن الفكرة القائلة بأن الدولة هي الضامن الأخير للسلامة البدنية تكمن في صميم مفهوم الدولة الحديثة؛ وأي إحباط لتلك التوقعات أو وجود خطر يندرج بإحباطها عادة ما يولد مشاعر الاستياء لدى الضحايا وغيرهم، بل هو خليق بأن يثير تلك المشاعر. وليس هذا مجرد غضب جنوني أو إحباط عميق، بل هو متشابك تشابكاً لا فكاك منه مع المعايير والقيم مع الادعاء بصحة ومشروعية المعايير المنتهكة أو المهدة بالانتهاك، وهو ادعاء يفضي بدوره إلى عزو المسؤولية عن هذه الانتهاكات لمرتكبيها، والدعوة لمساءلتهم.

وهناك جانب آخر لهذه الصياغة لمفهوم الاستياء التي تستند إلى المعايير، وهو جانب يسهم في جعلها مفيدة بوجه خاص بالنسبة لغرضنا الذي نهدف إليه؛ فهي تسلط ضوءاً كاشفاً على بعد من الانتهاكات الجسيمة ينبغي أن نضع دائماً نصب أعيننا عند التفكير في إمكانات المصالحة. ذلك أن ضحايا التعذيب – إلى جانب غيره من ضروب الانتهاكات – يعبرون عن شعور بالوحشة والعزلة.²⁵ ويقول ووكر إن الاستياء لا ينجم عن تهديد وتقويض المعايير فحسب، وإنما أيضاً عن موقف المرء المتمثل في تأكيد مشروعية تلك المعايير أو الإصرار عليها. وبقدر ما تكون المعايير المعنية هي ما يحدد الحدود الاجتماعية أو الأخلاقية أو التواصلية، فإن الانتهاكات الجسيمة يمكن أن تفضي إلى شكل من "العزلة المعيارية"، أو من "إضعاف الروح المعنوية"، يتجلى بوضوح عندما نأخذ بعين الاعتبار أن "الغضب المشوب بالانتهاك" المقترن بالاستياء يدعو الآخرين لنصرة المرء، وهي دعوة عادة ما تذهب أدراج الرياح في مثل تلك الأحوال. فلا غرابة إذن أن يشعر الضحايا بالوحدة والعزلة:

إن إرادة الإنسان التي تدفعه إلى مقاومة الظلم ضاربة بجذورها في أعماق نفسه، ولكن العيش في احتجاج مستمر على مكابدة الإذلال أو الخضوع أو العزلة أو الاستبعاد أو العنف هو عبء ثقيل على كاهل المرء. ومن العسير استبقاء التوقعات المعيارية في مواجهة انتهاك متوقع، خاصة إن لم يتلق المرء أي تأكيد أو تصديق لما يبديه من استياء وحنق على سوء المعاملة أو المهانة؛ فبدون هذه النصرة، لا بد أن يشعر المرء بالوهن أو الانكسار.²⁶

فكيف يمكن للاعتذار إذن أن يساعد في التغلب على الاستياء؟ تشير الأبحاث الأخيرة المتعلقة بالاعتذارات إلى نشوء مجال جديد ومتنام، تتسم بداياته بغياب إجماع في الرأي حول دلالة المفهوم، والأسباب التي تدفع للاعتقاد بأن الاعتذارات لها مفعول في هذا الصدد؛ ويبدو أن عدداً لا بأس به من الأبحاث التي تدور حول الاعتذارات تخلط بين السمات الأساسية للاعتذار باعتباره فعلاً كلامياً وبين شروط نجاحه. ومن الأمثلة على هذا الخلط إدراج أوصاف من قبيل "التكفير عن السيئة"²⁷، و"التعبير عن الحرص على حسن العلاقات في المستقبل"²⁸، والأهم من هذا وذلك إبداء الاستعداد لجبر الضرر باعتبار ذلك عنصراً من العناصر الأساسية للاعتذار.²⁹ وعملاً بمبدأ "شفرة أو كام"، فإني أقترح ألا يكون الفعل الكلامي اعتذاراً إلا إذا كان بمثابة قبول للمسؤولية وتعبير عن الأسف.³⁰

وكما أن هناك شروحاتاً مختلفة للسمات الأساسية المميزة لمفهوم الاعتذار، فهناك كذلك شروح مختلفة تتناول بالتفسير مفعول الاعتذار، من بينها اثنان تجدر الإشارة إليهما في هذا السياق.

الأول منها يركز على ما ينطوي عليه الاعتذار من تبادل للقدرة، على نحو ما أوضحه آرون لازاري بعبارات بارعة الإيجاز:

إن الاعتذار يوتي مفعوله عن طريق تبادل للخزي والقدرة بين المعتدي والمعتدى عليه؛ إنك باعتذارك تنتزع الخزي الذي تنطوي عليه إساءتك، وترده إلى نفسك؛ تعترف بإيذاء شخص أو التقليل من شأنه، وكأنك في واقع الأمر تقول إنك أنت من قل شأنه – أنا الذي كنت آثماً، أو مخطئاً، أو عديم الإحساس، أو أحمق؛ إنك باعتراك بخزيك تمنح من أسأت إليه المقدره على العفو؛ وهذا التبادل يكمن في صميم عملية التعافي.³¹

ووفقاً لهذه الوجهة من النظر، فليس المهم هو إعادة توجيه الخزي في حد ذاته فحسب، بل أحد الآثار المترتبة عليه أيضاً: إذ أنه يضع المعتدي في موقف الضعيف، قالباً بذلك ميزان القوى لصالح المعتدى عليه الذي صار بمقدوره الآن إما أن يمنح أو يمنع شيئاً يرغب فيه المعتدي – الخلاص الذي يأتى عن طريق العفو.

بعد أن كان المعتدي أول الأمر يملك القدرة على الإيذاء، فإنه الآن يمنح الطرف المعتدى عليه سلطة العفو أو الامتناع عن العفو؛ ولعل هذا التبادل في الذل والقدرة بين المعتدي والمعتدى عليه هو أوضح سبيل لتفسير أثر بعض الاعتذارات في التعافي من خلال إعادة الكرامة واحترام الذات.³²

ولست أشك في أن هذا الوصف يصلح تماماً لبعض الظروف، مثل حالات الاعتذار وجهاً لوجه؛ ولكن اعتبار تبادل القدرة بمثابة حجر الزاوية في تفسير مفعول الاعتذارات هو أمر يكاد يتجاوز حدود التصديق؛ فلست على يقين مما إذا كان تبديل ميزان القوى بين المعتدي والمعتدى عليه هو الوصف الأمثل لاعتذار الملكة إليزابيث لطائفة الماوري من السكان الأصليين في نيوزيلندا، أو اعتذار الرئيس كلينتون لضحايا تجارب تاسكيجي، أو – إن شئت أن تدرج الاعتذارات من غير الدول – اعتذار رئيس شركة تكساكو عن الإهانات العنصرية³³. على أن هذا الوصف يبالغ في تقدير أهمية التحول في القدرة بين الطرفين، وذلك لسببين: أولهما أنه من غير الواضح ما إذا كان الاعتذار سوف يؤدي في نهاية المطاف إلى تبديل ميزان القوى بين الطرفين المعنيين بدرجة ذات بال؛ وهذا الأمر يكتسي أهمية بالغة في حالة الاعتذارات الرسمية الصادرة عن المؤسسات، حيث تكون هناك علاقة لا تماثلية بين الطرف المعتدي والمعتدى عليه في كثير من الأحيان (كما هو الحال في الأمثلة الثلاثة المذكورة آنفاً). ثانياً، حتى لو نحينا جانباً الآثار المترتبة على الاعتذارات، وركزنا على ما يعتبره الوصف السابق لمفهوم الاعتذار بمثابة تبادل مجدٍ – الاعتذار مقابل الخلاص – فإن الكثير من هذه الحالات قد تكون أمثلة لعرض لا يستطيع المرء أن يرفضه، حتى إن لم يكن هناك سبب لذلك سوى أن الاعتذار قد يكون هو البادرة الوحيدة المعروضة. وإذا كان ذلك كذلك، فهناك من الأسباب ما يدعو للشك في المغزى الأخلاقي لمثل هذا التبادل.

أما الشرح الثاني لمفعول الاعتذارات فهو يركز على حقيقة مؤداها أن الاعتذار أمر غير وارد في غياب المعايير والقيم التي يكون فعل الاعتذار بمثابة إعادة تأكيد لمشروعيتها، بالرغم من الاعتداء الواقع. ويمكن بناء هذه الوجهة من النظر على أساس المنحى الاجتماعي الذي تناول به تافتوتشيس مفهوم الاعتذارات في كتابه *Mea Culpa* (ولو أنه لم يورد أي تفسير لفعاليتها). يقول تافتوتشيس إنه من خلال تمعنه في طائفة واسعة من الاعتذارات، وجد أن الفكرة المشتركة الملحوظة بينها هي "خرق قاعدة أخلاقية غير مصرح بها ولكنها مهمة"³⁴. وإنني لأرى أن الإشارة إلى القواعد الأخلاقية تحديداً تنطوي على قيود مفرطة؛ فتافتوتشيس نفسه يعمد في نهاية المطاف إلى توسيع دائرة

اهتمامه، ولكن التركيز على أثر الاعتذارات في إعادة التأكيد على المعايير والقيم هو صحيح في أساسه. وفي واحدة من أعقد العبارات الواردة في كتابه عن هذه النقطة، يقول تافوتشيس:

إن الاعتذارات الحقيقية... يمكن اعتبارها بمثابة بؤر رمزية لطقوس علاجية علمانية تستدعي الولاء لقواعد السلوك والاعتقاد، التي وضعت سلامتها وصحتها على محك الاختبار والتمحيص من خلال تجاوزها والتعدي عليها - سواء بقصد أم بدون قصد - وتعيد التأكيد على هذا الولاء. وعليه، فإن الاعتذار يتناول فعلاً لا سبيل لاستدراكه، ولكن لا سبيل كذلك لتجاهله، وإلا فسوف يضر ذلك بالعلاقة القائمة بين الأطراف في الحاضر والمستقبل، كما يضر بشرعية القاعدة المنتهكة، وبالانسج الاجتماعي العام الذي تنتمي إليه تلك الأطراف".³⁵

والنقطة التي أود أن أوضحها هنا ليست هي فحسب أن الاعتذار من الناحية النظرية لا يمكن تصوره في غياب معيار يعتبره المعتدي ملزماً له - معيار يشاركه في الالتزام به المعتدى عليه في الأغلب والأعم، وإن لم يكن في جميع الأحوال - بل هي أيضاً أن السبب الكامن وراء أي مفعول يؤتبه الاعتذار هو ما ينطوي عليه من تأكيد لصلاحية ومشروعية هذا المعيار.

ولكن لما كان جانب من اهتمامنا يكمن في صياغة شروح تبين الأسباب المترتبة على كل فعل، فمن المفيد أن نؤكد على الجوانب التفصيلية لأثر الاعتذار في تعزيز المصالحة، وكيف يحدث هذا المفعول على وجه الدقة. ولا بد أن يكون الجواب بالوضوح الكافي؛ فهذا الوصف للطابع المؤكد للمعايير الذي يتسم به الاعتذار ينسجم مع وصف الاستياء الذي أوردناه آنفاً؛ ومن ثم، فإذا كان المجتمع غير المتصالح هو مجتمع يتسم بعلاقات يسودها شعور بالاستياء، وإذا كان الاستياء رد فعل لتقويض توقعات تستند إلى معايير معينة، أو للإتيان بأفعال تهدد بتقويضها، فلنا أن نتوقع أن تكون إعادة التأكيد على شرعية تلك المعايير (المهدرة أو المهدة) قميئة بأن تخفف من الاستياء، وتسهم بذلك في تحقيق المصالحة.³⁶ فضلاً عن ذلك، فلما كان من شأن الاعتذار العلني الرسمي أن يعيد التأكيد على الشرعية العامة للمعايير غير الشخصية، فهناك أيضاً من الأسباب ما يدفع للاعتقاد بأن هذا الاعتذار يكن أن يعالج الظواهر التي أشرنا إليها في معرض تناولنا لمفهوم الاستياء؛ أي أن خرق المعايير أو التهديد بخرقها قد يكون مثار استياء لا يقتصر على من استهدفوا للاعتداء مباشرة؛ وأن هذا الخرق أو التهديد كثيراً ما يثير شعوراً بالعزلة أو الوحدة أو إضعاف الروح المعنوية لدى الضحايا. وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، فقد ذكر لازاري أن الطرفين إذ يسلمان بانتهاك معيار أخلاقي ما، فإنهما بذلك يؤكدان على طائفة متشابهة من القيم؛ وهذا التسليم يرسي من جديد أرضية أخلاقية مشتركة³⁷، ومن خلال هذا، قد يؤكد للضحايا أنه لا ذنب لهم فيما وقع عليهم من اعتداءات أو جرائم، وأنها لم تنجم عن أي استفزاز من جانبهم³⁸؛ ويمكننا أن نضيف، بوجه أعم، أن هذا الاعتراف يؤكد للضحايا أن حكمهم على ما هو مقبول، وما هو غير مقبول، وحكمهم بأن العنف المنهجي كثيراً ما يستهدف ضحاياه عمداً، هو حكم موثوق به وجدير بأن يعول عليه رغم كل شيء. ولأسباب مشابهة، يمكننا القول بأن الاعتذارات قد تسهم في تعزيز مقومات المجتمع بقدر ما يمكن تعريف المجتمعات على أساس ولائها للقيم والمعايير، وبقدر ما تنطوي عليه الاعتذارات من تأكيد على تلك القيم والمعايير.

ومن ثم فإنني أرى أن وظيفة التأكيد على المعايير التي تؤديها الاعتذارات تساعدنا على فهم طبيعة المساهمة المحتملة التي يمكن أن تقدمها في تحقيق المصالحة؛ أما هل تتحقق هذه المساهمة فعلاً في أي حالة بعينها أم لا تتحقق، فما سبيل لمعرفة ذلك إلا عن طريق البحث التجريبي. ولست معنياً بتقديم حجة عامة للدفاع عن الاعتذارات، وإنما ينصب اهتمامي في المقام الأول على فهم مفعولها، والكيفية التي يتحقق بها هذا المفعول.

(4) حدود الاعتذارات

كيلا يظن ظانٌ بأنني، رغم ما لدي من تحفظات، مازلت أعتقد أن الاعتذارات وحدها يمكن أن تكون مساهمة مهمة في تحقيق المصالحة، يجدر بي، على سبيل التذكير، الإشارة إلى أمرين (يرتبط أحدهما بالآخر)؛ أولاً، على الرغم من أنني أخذت بتصوير مقتصد لمفهوم الاعتذار بحسبانه قبولاً للمسؤولية، وتعبيراً عن الأسف والندم، فهناك اتجاه قوي في الأبحاث والمؤلفات المنشورة نحو تعريف هذا المفهوم على نحو أكثر توسعاً، بحيث يشمل التعريف ذاته عناصر من قبيل الوعد بالكف عن الفعل وإبداء الاستعداد لتقديم تعويضات. وحتى إن كانت هذه التعريفات الموسعة تخلط بين السمات الأساسية للاعتذارات ومقومات نجاحها، فإن الاتجاه المذكور يشير إلى امتناع محمود عن الظن بأن الكلمات وحدها، بمعزل عن مستقبل التفاعل المتتالي، يمكن أن تكون لها آثار مهمة.

على أن الأمر الأكثر إقناعاً، الذي نود الإشارة إليه على سبيل التذكير أيضاً، هو أن استعادة الثقة في المؤسسات لا تقتضي أن تكون المعايير الأساسية لمشروعة فحسب، بل أيضاً أن تكون المؤسسات قادرة على تحقيق هذه المعايير بصورة فعالة، وينطبق هذا بوجه خاص لا في أعقاب الانتهاكات الفردية للمعايير (وأنا استخدم كلمة "فردية" هنا بمعنى: أي التي ارتكبتها أفراد منفصلون، والتي تشكل أفعالاً معزولة نسبياً لا تمت بصلة لبعضها البعض)، بل في أعقاب الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان.³⁹ ولا يمكن تحقيق هذه الفعالية المرجوة عن طريق إعادة التأكيد اللفظي على المعايير فحسب؛ ويظهر هذا حدود الاعتذارات، وضرورة تكميلها بمختلف إجراءات العدالة الانتقالية.

ويمكن القول بأن المراد من مبادرات العدالة الانتقالية، منفردة ومجمعة، إنما هو تعزيز الثقة من خلال الفعل.⁴⁰ فانتهاج سياسة فعالة لتحريك تحريك الدعاوى القضائية يمكن أن يسهم في إعادة بناء ثقة المواطنين في مؤسساتهم. ذلك أن القانون، على أعلى مستوى من التعميم، يقوم على افتراض وجود الثقة بين المواطنين، وبينهم وبين مؤسساتهم، ويكون بمثابة العامل المحفز لتلك الثقة؛ فهو يمكن أن يساعد على توليد الثقة بين المواطنين عن طريق ترسيخ التوقعات، وبالتالي التقليل من مخاطر الثقة في الآخرين. كما أن القانون يساعد على توليد الثقة في المؤسسات (بما في ذلك مؤسسات القانون ذاتها) عن طريق إرساء سجل تراكمي لتسوية الصراعات على نحو يدل على أنه يمكن الاعتماد عليه، إلى جانب سبل أخرى.⁴¹ ولكن إحراز هذه الأهداف يقوم بطبيعة الحال على افتراض فعالية القانون، وفي عالم لا تكون فيه الطاعة التلقائية للقانون هي القاعدة العامة السارية على الجميع، لا يكفي أن يكون القانون منسجماً مع حكم العقل، بل لا بد أن يتسم أيضاً بطابع قهري، وهذا الطابع هو الذي يستتبع فرض عقوبة جنائية عند تجاوز حدود القانون.

أما المصارحة، فمن شأنها أن تنمي الثقة الوطنية بطرق مختلفة⁴²؛ وسوف أركز هنا على المواطنين الذين تساورهم المخاوف من أن يكرر الماضي نفسه، والذين قاسوا ما قاسوه من المحن وحوادث العنف والانتهاكات التي نسفت ثقتهم الوطنية. وقد يكون مصدر الخوف الذي يساور هؤلاء على وجه التحديد هو أن الهوية السياسية لغيرهم من المواطنين (أو بعضهم) قد تمحورت حول القيم والميول والمواقف التي سمحت بوقوع الانتهاكات أصلاً، ومن ثم فقد تؤدي إلى العنف من جديد. ولكن إذا كان لدينا الاستعداد لتدبر عناصر هويتنا، وتأمل طبيعة ميولنا، فعلياً أن نهيب من الأسباب ما يحفز أولئك المواطنين الذين يساورهم القلق بشأن هويتنا السياسية، والتخوف من الثقة في أشخاص لا يزالون يحملون نفس الميول والمواقف المشكوك في أمرها – أقول إن علينا أن نهيب لهؤلاء الأسباب التي تحفزهم على المشاركة في مشروع سياسي مشترك؛ فمثل هذا المشروع المؤسسي لمواجهة الماضي قد يبدو في أعين ضحايا أعمال العنف السابقة بمثابة مجهود مخلص وحسن النية

للمكاشفة والمصارحة، وفهم أنماط التآلف الاجتماعي على المدى البعيد، ومن هذا المنطلق تدشين مشروع سياسي جديد.

وأما **التعويضات**، فهي تظهر للضحايا جدية الجهود التي تبذلها الدولة وبيدائها أبناء وطنهم من أجل إعادة إرساء علاقات المساواة والاحترام بين المواطنين؛ فبدون التعويضات، سوف تبقى لدى الضحايا دوماً أسباب تدفعهم للاعتقاد بأن المجتمع الديمقراطي "الجديد" إنما يجري تشييده على أكتافهم، في تجاهل تام لمطالبهم المشروعة، حتى وإن تم تطبيق سائر الإجراءات الانتقالية بدرجة من الإخلاص والمصداقية. وعلى النقيض من ذلك، فإذا رصدت مخصصات مالية للضحايا السابقين، بالرغم من شحة الموارد، فسوف يكون ذلك بمثابة رسالة قوية لهم ولغيرهم تؤكد على كونهم جزءاً من المجتمع السياسي (وربما لم يكونوا كذلك من قبل). أي أن الضحايا السابقين يتلقون دليلاً مادياً يظهر أنهم باتوا الآن يعيشون وسط مجموعة من أبناء وطنهم، في كنف مؤسسات تطمح لأن تكون أهلاً للثقة. وإذن، فبإمكاننا أن ننظر إلى التعويضات على أنها وسيلة لتحقيق أحد أهداف الدولة العادلة، وهي شموليتها لمواطنيها، بمعنى أن جميع المواطنين مشاركون متساوون في مشروع سياسي مشترك.⁴³

وأخيراً، نقول إن معظم إجراءات **الإصلاح المؤسسي** التالية للفترات الانتقالية لا تكون مدفوعة بهدف زيادة كفاءة مؤسسات الدولة فحسب – إذا ما فهمنا كلمة "كفاءة" هنا باعتبارها ناتجاً قابلاً للقياس الكمي – بل هي ترمي إلى تحقيق أهداف أكثر ثراء تتمثل في إعادة مشروعية الدولة، والحيلولة دون تكرار العنف. فإجراءات فحص أهلية الأفراد لتولي الوظائف والمناصب الحكومية، مثلاً، يمكن اعتبارها بمثابة جهود لجعل مؤسسات الدولة أهلاً للثقة عن طريق استبعاد الأفراد الذين خانوا ثقة المواطنين في الماضي.

وفي غياب أي إجراءات من هذا القبيل، فلا نرى أي سبب واضح يدعو للاعتقاد بأن المواطنين سوف يكونون على استعداد لإيلاء ثقتهم لمؤسسات الدولة، مهما بلغت اعتذارات مرتكبي الانتهاكات السابقة. بل إنه في غياب مثل هذه الإجراءات، سوف تكون إعادة التأكيد اللفظي على المعايير الأساسية مجرد عبارات جوفاء؛ ولن يكون بمقدور الاعتذارات حينئذ تحقيق المصالحة المنشودة، إن كانت هذه ظرفاً يقتضي الثقة الوطنية.

ومع ذلك، فكما أن الاعتذارات وحدها ليست كافية على الأرجح، فمن المحتمل أن تكون هذه الإجراءات، بدون الاعتذارات، غير كافية في حد ذاتها. لنعد الآن إلى ما ذكرناه آنفاً من أن المصالحة مفهوم غني ومعقد لسببين: لأنه يتوقف على شروط مؤسسية صارمة، ولأنه يشير إلى موقف ما. وأقصى ما يمكن أن تؤدي إليه الدعوة إلى استراتيجيات معينة للعدالة الانتقالية هو جعل المؤسسات (والمواطنين الآخرين) **أجبر بالثقة** من ذي قبل؛ ولكن هذا لا يعني أن المواطنين، ولا سيما الضحايا، سوف **يثقون** في تلك المؤسسات (وفي غيرهم من المواطنين) في واقع الأمر. ولأسباب مختلفة، قد يحدث أن تصبح المؤسسات والأفراد أهلاً للثقة، ولكنها تفشل مع ذلك في كسب ثقة الآخرين؛ فهل هناك شيء يمكن فعله لتمكين أولئك اللذين لا يزالون متحفظين من منح ثقتهم لمن صاروا جديرين بها؟ يبدو من المعقول الاعتقاد بأن الاعتذارات من شأنها أن تحدث فرقاً (متواضعاً)؛ فلئن كانت إجراءات العدالة الانتقالية المشار إليها آنفاً تظهر الأسباب المتوقعة التي تشكل مقومات الأهلية للثقة، فمن المحتمل أن يكون الاعتراف بالمسؤولية والتعبير عن الأسف والندم الحقيقي على ما ارتكب من انتهاكات في الماضي من العوامل المساعدة التي تدفع الضحايا، وغيرهم ممن كانوا يشعرون بالتهديد في الماضي، لإحداث التغيير المهم في مواقفهم؛ فليس الأمر في اعتبار معيار ما ملزماً هو أن يعقد المرء عزمًا صارماً جازماً على الامتثال لمقتضياته في المستقبل وكفى، بل هو استشعار الأسف والندم (واتخاذ الإجراءات التصحيحية الملائم) لعدم التزامه بها في الماضي.

أما هل يؤدي أي من هذه الإجراءات المذكورة أنفاً إلى النتائج المرجوة منه فذلك أمر لا تحسمه سوى الشواهد التجريبية أي الخبرة الفعلية؛ فأنا لست معنياً بالتنبؤات، وأعتقد أننا جميعاً لدينا أسباب وجيهة للاهتمام بأي شروح أو وجهات نظر تسوق لنا من العلل ما يحملنا على توقع عواقب معينة لأي فعل أو إجراء معين نقدم عليه. إذن فعلينا الآن بالرصد والمشاهدة التجريبية؛ والخبرة الفعلية توحى بوجود توخي الحذر على أحسن الفروض.

أود أن أعرب عن امتناني لإريك داركو، وروجر دوئي، وسارة بروشر، ولينيتا ليمايستر على ما قدموه لي من مساعدة في هذا البحث. نشر هذا المقال ضمن مجموعة من المقالات في كتاب "عصر الاعتذار: مواجهة الماضي"، الذي اشترك في تحريره مارك غيبي، ورودا إ. هاورد هاسمان، وجان مارك كويكود ونيكلاوس شتاينر، مطبعة جامعة بنسلفانيا، فيلادلفيا، 2008:

The Age of Apology. Facing up to the Past, Mark Gibney, Rhoda E. Howard-Hassmann, Jean-Marc Coicaud and Niklaus Steiner, eds., (Philadelphia, PA: University of Pennsylvania Press, 2008).

الإلا يلزم بالضرورة أن تكون هذه الشروح قائمة على العلة والمعلول؛ فقلما يجد المرء تعميمات تجريبية جديرة بالركون إليها في مجال الاجتماع.

² أما إمكانية تحقق أي من هذا في الواقع الفعلي، أي ما إذا كانت الإجراءات الانتقالية قيمة بأن تنمي هذا النوع من الثقة الوطنية الذي أراه ركناً جوهرياً للمجتمع "المتصالح"، وما إذا كانت الاعتذارات الرسمية سوف تعين المواطنين في الواقع على إيلاء ثقته للمؤسسات الجديرة بالثقة، وما إلى هذا، فتلك أمور تجريبية لا يمكن أن نقطع فيها برأي قبلي. بل إن التجربة توحى بأن توقعاتنا يجب أن تكون متواضعة على أحسن الفروض.

³ وهذا يقتضي تحفظين: أولهما، كما سأوضح أدناه، هو أن هناك بعداً شخصياً للمصالحة لا مفر منه؛ والثاني هو أن التمييز بين الشخصي أو الفردي والوطني أو السياسي بصورة أعم لا يستوجب في حد ذاته إعادة صياغة مفهوم المصالحة برمتها في كل من هذين المجالين المختلفين (أو في المجالات المتوسطة مثل الأسرة، والجماعات الصغيرة، والجمعيات المهنية، وهكذا). وهناك مزايا لا شك فيها في الأخذ بمفاهيم يمكن تطبيقها على نحو مطرد في المجالين الفردي والاجتماعي على السواء، على نحو ما يذهب إليه ترودي غوفبير وفيلهم فيرفورد في بحثهما المعنون: "الثقة ومشكلة المصالحة الوطنية"؛ انظر:

Trudy Govier and Wilhelm Verwoerd in "Trust and the Problem of National Reconciliation," *Philosophy of the Social Sciences* 32 (2002): 178-205.

⁴ استخدم الصفة الأولى أليكس بورين (Alex Boraine) والثانية خوان منديز (Juan Méndez)؛ انظر: Alex Boraine, *A Country Unmasked* (Oxford: Oxford University Press, 2000), e.g., 357; Juan Méndez, "Accountability for Past Abuses," *Human Rights Quarterly* 19 (1997): 273-274.

⁵ يأخذ يوهان غالتونغ بصيغ من المصالحة يسهل تبسيطها؛ فيقول مثلاً إن "المصالحة سوف تفسر على أنها عملية التعافي من الآثار النفسية التي يعانها الضحايا والجناة في أعقاب العنف، بحيث تضع حداً حاسماً للعلاقة السيئة (بين الجانبين)". وفي موضع آخر من نفس المقال، يأخذ غالتونغ بصيغة تزيد من المخاطر؛ فهو يقترح ببساطة أن "المصالحة = الحسم النهائي + التعافي"؛ انظر مقاله المعنون: "After Violence, Reconstruction, Reconciliation, and Resolution," in *Reconciliation, Justice, and Coexistence*, Mohammed Abu-Nimer, ed. (Lanham, MD: Lexington Books, 2001), 3-4

⁶ وذلك، مرة أخرى، بالرغم من وجود بعد نفسي لا ينفصل بفاصل عن المصالحة؛ وليس المقصود من وجهة النظر المشار إليها هنا إنكار ذلك، بل معارضة الميل نحو اختزال المصالحة في ظاهرة نفسية.

⁷ أثناء مناقشة لقضية المصالحة، قال رئيس الأساقفة الجنوب إفريقي ديزموند توتو "أعتقد أننا جميعاً نملك القدرة على أن نصبح قديسين"؛ اقتباس ورد في مقال لريتشارد أ. ويلسون؛ انظر: Richard A. Wilson, "Reconciliation and Revenge in Post-Apartheid South Africa," *Current Anthropology* 41, 1 (2000): 81.

وهذا اعتقاد جدير بالإعجاب، ولا أريد أن أجادل في صدقه هنا، ولكني أمل أن يتيسر لنا صياغة مفهوم للمصالحة لا يقوم على مثل هذا الزعم، وبالأخص لا يقوم على الأخذ بهذا الزعم وكأنه قضية تجريبية.

⁸ بل حتى هذه القضية مختلف فيها، إذ إن وصف العفو المسيحي بأنه غير مشروط يفتقر إلى الدقة.

- Charles Villa-Vicencio, "The Politics of Reconciliation," in *Telling the Truths: Truth-telling and Peace Building*, Tristan Anne Borer, ed. (South Bend, IN: Notre Dame University Press, forthcoming), manuscript, 4.
- David Bloomfield, "Reconciliation: an Introduction," in *Reconciliation After Violent Conflict. A Handbook*, David Bloomfield, Teresa Barnes, and Luc Huyse, eds. (Stockholm: IDEA, 2003), 12. نفس المصدر.¹⁰
- Luc Huyse, "The Process of Reconciliation," in *Handbook*, 19. نفس المصدر، 20.¹¹
- John Borneman, "Reconciliation after Ethnic Cleansing: Listening, Retribution, Affiliation," *Public Culture* 14 (2002): 281-304, here at 282. نفس المصدر، 20.¹²
- Villa-Vicencio, "The Politics of Reconciliation," 12. انظر: 12.¹³
- انظر غوفبير وفيرفورد Govier and Verwoerd.¹⁴
- ويستثنى من هذا بالطبع مقال غوفبير وفيرفورد المشار إليه آنفاً.¹⁵
- Laurence Mordekhai Thomas, "Power, Trust, and Evil," in *Overcoming Racism and Sexism*, Linda Bell and David Blumenfeld, eds. (Lanham, MD: Rowman and Littlefield, 1995), 160. انظر: 18.
- Claus Offe, "How can we Trust our Fellow Citizens?" in *Democracy and Trust*, Mark Warren, ed. (Cambridge: Cambridge University Press, 1999), 70-71. انظر: 19.
- يسوق توم تايلر ويوين ج. هوو، في كتابهما المعنون: *Trust in the Law* (New York: Russell Sage Foundation, 2002)، نتائج بحث تجريبي تؤكد أن ما يتكون لدى الناس من أحكام على دوافع بعض أفراد الشرطة والقضاة، ممن كانت لهم تجارب شخصية معهم، يكون لها تأثير أكبر على قبول الناس لقرارات هذه السلطات القضائية من تقييم نتائجها.²⁰
- إن صورة المجتمع غير المتصالح التي سوف أسوقها في هذا البحث تؤكد أيضاً على ضرورة الأخذ بتصوير للمصالحة يفسح المجال لبعض الشيء للبعد الذاتي لهذه الظاهرة أيضاً؛ كما أنها، بهذا المعنى، تؤيد بعض الشيء الأخذ بالتصوير الثالث للمصالحة الذي عرضناه آنفاً.²¹
- Margaret Urban Walker, "Resentment and Reassurance," in *Setting the Moral Compass: Essays by Women Philosophers*, Cheshire Calhoun, ed. (New York: Oxford University Press, 2004), and "Damages to Trust" (unpublished). أود أن أعرب عن امتناني لمارغريت لسماحها لي بالاطلاع على مخطوطة هذا البحث الأخير.²²
- Cf., P.F. Strawson, "Freedom and Resentment," in his *Studies in the Philosophy of Thought and Action* (Oxford: Oxford University Press, 1968). انظر: 23.
- Walker, "Resentment and Reassurance," 146. انظر: 24.
- Elaine Scarry, *The Body in Pain* (Oxford: Oxford University Press, 1987), and Lawrence Weschler, *A Miracle, A Universe* (Chicago: University of Chicago Press, 1998). انظر مثلاً: 25.
- Walker, "Damages to Trust," 39. انظر: 26.
- Erving Goffman, *Relations in Public: Microstudies of the Public Order* (New York: Basic Books, 1971), 113. انظر: 27.
- Aviva Orenstein, "Apology Excepted: Incorporating a Feminist Analysis Into Evidence Policy Where You Would Least Expect It," *Southwestern University Law Review* 28 (1999): 239. انظر: 28.
- بالإضافة إلى غوفمان وأورنستين، يدرج المؤلفون التاليون عرض جبر الضرر باعتباره عنصراً أساسياً للاعتذارات: Hiroshi Wagatsuma and Arthur Rosett, "The Implications of Apology: Law and Culture in Japan and the United States," *Law & Society Review* 20 (1986): at 469-70; Erin Ann O'Hara and Douglas Yarn, "On Apology and Consilience," *Washington Law Review* 77 (2002): at 1133; and Susan Alter, "Apologising for Serious Wrongdoing: Social, Psychological and Legal Considerations," Final Report for the Law Commission of Canada, May 1999.²⁹

³⁰ هناك مؤلفون آخرون ينحون هذا المنحى، من بينهم: Nicholas Tavuchis, *Mea Culpa. A Sociology of Apology and Reconciliation* (Stanford: Stanford University Press, 1991), at 36; Lee Taft, "Apology Subverted: The Commodification of Apology," *Yale Law Journal* 109 (2000): at 1154; Deborah L. Levi, "The Role of Apology in Mediation," *N.Y.U. Law Review* 72 (1997): at 1174-75.

³¹ انظر: Aaron Lazare, "Go Ahead, Say You're Sorry," *Psychology Today* 23, 1 (1995): 42. Lazare elaborates this position in his *On Apology* (Oxford: Oxford University Press, 2004), 52.

³² انظر: Lazare, *On Apology*, 52.

³³ يسوق إريك ياماماتو (Eric Yamamoto) ما يصفه "بقوائم الاعتذارات" في مقال له تحت عنوان: "Race Apologies," *Journal of Gender, Race, and Justice* 1 (1997). ولعله من المفيد استعراض هذه القوائم لاستكشاف عدد الأمثلة التي ينطبق عليها وصف تبادل القدرة؛ وهي ليست كثيرة في اعتقادي – ولو بالمعنى القوي لهذا الوصف على أقل تقدير.

³⁴ انظر: Tavuchis, 3.

³⁵ نفس المصدر، 13.

³⁶ والقول بأن هذا أمر يمكن توقعه استناداً لأسباب معينة يختلف عن القول بأنه سوف يتحقق في واقع الأمر؛ أما تحققه من عدمه فتلك قضية تجريبية لا سبيل لحسمها بحجة نظرية قبلية (أي سبق الإقرار بها بدون المشاهدة أو التجربة)، وذلك لأسباب من بينها أنها تعتمد على عوامل كثيرة، سوف أذكر بعضها في القسم التالي.

³⁷ انظر: Lazare, "Go Ahead, Say You're Sorry," 42.

³⁸ انظر: Lazare, *On Apology*, 58-59.

³⁹ انظر: Jürgen Habermas, *Between Facts and Norms*, William Rehg, trans. (Cambridge, MA: MIT Press, 1996), chs. 3 and 4.

⁴⁰ لقد أوضحت الحجة المؤيدة لهذا الرأي بمزيد من التفصيل في بحث لي يصدر قريباً بعنوان: "Justice and Reparations," in *Repairing the Past: Compensation for Victims of Human Rights Violations*, Pablo de Greiff, ed. (forthcoming). وهذا البحث هو عبارة عن دراسة مستفيضة لبرامج التعويضات التي اضطلع بها المركز الدولي للعدالة الانتقالية؛ وسوف يصدر في مجموعة من ثلاثة مجلدات تضم دراسات الحالة والبحوث والمقالات الموضوعية، والوثائق الأساسية.

⁴¹ وفي جميع الأحوال، تنطبق تحفظاتي التي أكثر من الإشارة إليها: فتحقق هذا الأثر من عدمه هو قضية تحسمها الشواهد التجريبية، كما أنها تعتمد على عوامل كثيرة. ولن أكررها عند تناول كل إجراء من إجراءات العدالة الانتقالية، وليس سبب امتناعي عن ذلك سوى تجنب التكرار؛ وفي كل حالة، أقول إن الإجراء المعني يمكن أن يسهم في إرساء الثقة الوطنية، ولا أقول إن ذلك سوف يحدث بالضرورة.

⁴² للاطلاع على شرح وافٍ لهذا الموضوع، انظر مقالي التالي (يصدر قريباً): "Truth-Telling and the Rule of Law," in *Telling the Truths, and "The Duty to Remember"* (forthcoming).

⁴³ انظر مقالي المعنون: "The Role of Reparations in Transitions to Democracy," and "Reparations Efforts in International Perspective; What Compensation Contributes to the Achievement of Imperfect Justice," in *Repairing the Irreparable: Reparations and Reconstruction in South Africa*, Charles Villa-Vicencio and Erik Doxtader, eds. (Cape Town: David Phillips, 2004).